

التصنيف: الشؤون الأكاديمية

جهة الموافقة: الرئيس

الجهة المسؤولة: مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية

الجهة المنفذة: مكتب التسجيل وخدمات التسجيل

تاريخ بدء التنفيذ: أيار 2025

المراجعة: نيسان 2028

سياسة وإجراءات منح الدرجة العلمية بعد الوفاة

1.0 الغرض

1.1 تهدف هذه السياسة إلى تطوير نظام إنساني لمنح الدرجات العلمية للطلبة الذين يتوفون قبل إنهاء رحلتهم التعليمية.

1.2 صُممت هذه السياسة للاعتراف بإنجازات هؤلاء الأفراد وإمكاناتهم المستقبلية من خلال الاحتفاء بالتزامهم بالتعليم وتأثيرهم الإيجابي على مجتمع الجامعة.

2.0 النطاق

2.1 تنطبق هذه السياسة على جميع الطلبة المسجلين في برامج الدرجات العلمية في الجامعة الأمريكية في بغداد الذين يتوفون قبل استكمال متطلبات التخرج. وهي تشمل برامج الدرجات الجامعية والدراسات العليا والمهنية التي تقدمها الجامعة.

3.0 التعاريف

3.1 الدرجة العلمية بعد الوفاة - الدرجة العلمية الممنوحة للطلاب المتوفى الذي أكمل جزءاً كبيراً من متطلباته الأكاديمية، ولكنه توفي قبل استيفاء جميع متطلبات التخرج.

3.2 الأسرة - أفراد الأسرة المباشرين (الوالدان أو الزوج أو الأبناء).

4.0 السياسة

4.1 تتفهم الجامعة تأثير الوفاة غير المتوقعة للطلاب وتهدف إلى إظهار الرعاية والتفهم للأسرة الحزينة في مثل هكذا لحظات الصعبة.

4.2 صُممت هذه السياسة للاعتراف بإنجازات الطالب المتوفى وإظهار تفاني الجامعة في رعاية جو أكاديمي داعم ومتعاطف.

4.3 لكي يحصل الطالب على درجة علمية بعد وفاته، يجب أن يكون قد أكمل 75 بالمائة على الأقل من الاعتمادات اللازمة في برنامج الدرجة العلمية الذي اختاره في وقت وفاته.

4.3.1 يجب أن يكون الطالب في وضع أكاديمي جيد وأن يكون مسجلاً في وقت الوفاة.

4.3.2 يجب أن يكون طلبة الدراسات العليا في برنامج الماجستير أو الدكتوراه قد أكملوا جميع الأعمال الدراسية وأحرزوا تقدماً كبيراً في أطروحتهم أو أطروحة الدكتوراه.

4.3.3 إذا تقدم الطالب بطلب التخرج وكان مؤهلاً، ولكنه توفي قبل الموافقة الرسمية على إكمال الدرجة، فلن يكون هناك حاجة إلى اتخاذ أي إجراء بموجب هذه السياسة.

4.4 يجب على أسرة الطالب المتوفى أن تبدأ في طلب الحصول على الدرجة بعد الوفاة عن طريق الاتصال بمكتب التسجيل وخدمات التسجيل.

4.5 يجب على الجامعة أن تطلب الوثائق المناسبة، مثل السجلات الأكاديمية والسجلات الرسمية، للتحقق من التقدم الأكاديمي للطالب قبل النظر في منح الدرجة بعد الوفاة.

4.6 تقع التوصية بمنح الدرجة بعد الوفاة على عاتق المسجل ويتم الموافقة عليها في النهاية من قبل مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية، الذي سيكون مسؤولاً عن تقييم جميع الحالات المؤهلة والموافقة عليها.

4.7 تُمنح الدرجات بعد الوفاة أثناء احتفالات التخرج العادية، مع اتخاذ الترتيبات المناسبة لإحياء ذكرى الطالب المتوفى أثناء الحفل.

4.8 يجب نقش شهادة الدرجة الممنوحة بعد الوفاة بملاحظة تعترف بالترتيب باعتباره "بعد الوفاة". ويجب أن تحمل السجلات الأكاديمية وسجل الدرجات للطالب هذه الملاحظة أيضاً لتمييزها عن منح الدرجات العلمية العادية.

5.0 الإجراءات

- 5.1 يشرف المسجل على تقييم وترخيص طلبات الحصول على الدرجات العلمية الممنوحة بعد الوفاة، مع ضمان التعاون مع أفراد الأسرة لجمع الوثائق اللازمة لأغراض التحقق.
- 5.2 يكون مكتب الشؤون الأكاديمية مسؤولاً عن ضمان تنفيذ هذه السياسة وتقديم التوجيه حسب الحاجة إلى مكتب المسجل وإدارة خدمات التسجيل.
- 5.3 يجب على أسرة الطالب المتوفى أن تبدأ طلب الحصول على الدرجة العلمية بعد الوفاة عن طريق الاتصال بمكتب المسجل وخدمات التسجيل.
 - 5.3.1 يجب على عضو الأسرة تقديم المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك اسم الطالب والبرنامج الأكاديمي وتاريخ التخرج وتفاصيل الاتصال.
 - 5.3.2 يجب تقديم الطلب قبل شهر واحد من حفل التخرج القادم.
- 5.4 يعقد المسجل اجتماعاً لمراجعة طلب الدرجة بعد الوفاة والوثائق الداعمة.
 - 5.4.1 يتحقق المسجل من السجلات الأكاديمية للطالب لتحديد ما إذا كانت معايير الأهلية للحصول على درجة بعد الوفاة قد تم استيفائها.
 - 5.4.2 يعدل المسجل حالة الطالب في نظام معلومات الطلبة.
 - 5.4.3 يجوز للمسجل طلب معلومات إضافية أو توضيح من المستشار الأكاديمي أو أعضاء هيئة التدريس أو أي أطراف أخرى ذات صلة.
 - 5.4.4 يعتمد قرار المسجل على استيفاء معايير الأهلية والمزايا الأكاديمية للطالب المتوفى.
 - 5.4.5 إذا وافق المسجل على طلب الدرجة بعد الوفاة، فيقدم توصيته إلى مكتب الشؤون الأكاديمية للموافقة النهائية.
- 5.5 بمجرد الموافقة، تُنقش شهادة الدرجة بعد الوفاة مع ملاحظة تشير إلى أنها مُنحت بعد الوفاة وإضافتها إلى السجلات الأكاديمية للطالب.
 - 5.5.1 يتم التنازل عن متطلبات التخرج غير المكتملة.
 - 5.5.2 يُطبق نظام "تغيير الدرجة" لتقييم الحالة الأكاديمية للتميز. وإضافتها في الوثيقة الدراسية إن وجدت.
 - 5.5.3 يتم مراجعة مؤشرات تعليق/الخدمة على أساس كل حالة على حدة.
- 5.6 يتخذ مكتب التسجيل وخدمات التسجيل الترتيبات المناسبة للاعتراف بذكرى الطالب المتوفى والاحتفاء بها في أثناء حفل التخرج العادي.
 - 5.6.1 يجوز دعوة متحدث باسم العائلة لحضور الحفل لقبول الدرجة العلمية بعد الوفاة نيابة عن الطالب المتوفى.
 - 5.6.2 إذا لزم الأمر، يمكن إصدار الوثائق قبل الحفل ويكون تاريخ المنحة هو تاريخ الموافقة.
 - 5.6.3 يُدرج اسم الطالب في برنامج الحفل التالي مع ملاحظة المنحة بعد الوفاة.
 - 5.6.4 إذا حصل أحد أفراد الأسرة على الدرجة العلمية، فيقرأ اسم الطالب مع الإشارة إلى أنه يتم استلامها نيابة عنه.
 - 5.6.5 إذا لم يحصل أحد أفراد الأسرة على الشهادة، فيقرأ اسم الطالب مع الإشارة إلى أنها منحة بعد الوفاة.
- 5.7 خلال الإجراءات، يجب على مكتب التسجيل وخدمات التسجيل الحفاظ على التواصل المتعاطف مع المتحدث باسم الأسرة المعين.
- 5.8 يجب التعامل مع جميع التفاصيل المتعلقة بطلب الدرجة بعد الوفاة وإجراءات منحها بسرية تامة وبما يتوافق مع سياسات الجامعة ذات الصلة بشأن سجلات الطلبة وخصوصية البيانات.
- 5.9 إذا تم رفض طلب الدرجة بعد الوفاة، يجوز للمتحدث باسم الأسرة التظلم على القرار كتابياً إلى مكتب الرئيس.
 - 5.9.1 يُنظر في التظلم من قبل لجنة، والتي تنتظر في أي معلومات أو أدلة إضافية تقدمها الأسرة وتتخذ قراراً نهائياً.

السياسات والوثائق ذات الصلة

الحالة الأكاديمية

التخرج

السرية والخصوصية

